

الشرح الكبير على مختصر خليل | 99 | أحكام صلاة السفر |

الشيخ د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل اماؤ لهم عقل يبني بالعلم طريقا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

قال الشيخ احمد الدردير رحمه الله تعالى في الشرح الكبير على المختصر بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. قال المصنف رحمه الله تعالى وان كان المسافر نوتيا - 00:00:38

اي خادم سفينة تافر باهله ثم بين نهاية القصر بقوله الى محل البدء الى محل البدء يعني وان كان وان كان للمبالغة انيس يسن القصر المسافر مسافة اربعة بدر برد - 00:00:55

ويبدأ القصر من مغادرة او انفصال عن البيوت والقرية لكل مسافر سواء في البر ولا في البحر قال وان نوتيا وان كان هو خادم السفينة القائد السفينة والعمال والبحارة اللي يشتغلوا على السفينة - 00:01:18

وكذلك كل من هو السفر مهنته مثل سائق سيارة الاجرة والحافلة وقائد الطائرة كل من يعني السفر مهنته هل يرخص له القصر ويبدو قصر الصلاة والفطر في الصوم فمعنى هذا يكون يعني طول الوقت يقصر الصلاة وهو مسافر لان هذه مهنته - 00:01:42

او ليس كذلك في علماء المالكية يرون انه من حقه ان يقصر الصلاة لان القصر منوط بالمشقة والمشقة تلحقهم لا فرق بينهم وبين غيرهم الا ان هذا سفره كثير وهذا سفره قليل - 00:02:08

وكاتب السفر وقتله هذه ليست مانعة من القصر لم يرد في الشرع فيه من هذا يفرق بين يفرقون بين من يسافر كثيرا او قليلا لا احد يقول بهذا وخالف علماء الحنابلة - 00:02:26

وقالوا لا يقصر يعني العامل في السفينة النوتي للسفر مهنته لا يقصر لان السفينة تصير مثل بيت ويستطيع ان يعيش فيها هو وزوجته واصغاره واولاده واذا نجد ذلك ما دام الامكانية هذه متاحة اليه - 00:02:44

فهو لا يلحقه لا تلحقه مشقة السفر وعلماء الشافعية فذهبوا الى الوسط وقالوا الاولى الا يقصر خلافا من الخروج اذا كان معه اهله فلولا الا يقصر خروجا من الخلافة ولو قصر - 00:03:03

يعني صلاته صحيحة هذا معنى ايه؟ وان نوتيا مم آآ ثم بين نهاية القصر بقوله الى محل البدء اي جنسه فيصدق بعوده لما قصر منه وبدخوله لبلد اخرى لا اقل من اربعة بدر برد - 00:03:22

فلا يقصر ان يحرم وتبطل في خمسة وثلاثين ميلا وصحت الرجوع الى متى يقصر المسافر لما يرجع من السفر متاعه لكان الرجوع حتى هو مسافة قصر يستمر الى المكان الذي بدأ منه القصر - 00:03:47

بدء سفري حين بداية سفره من السفر من اين هو بدأ المكان اللي بدا منا السفر عندما انشأ السفر هو المكان الذي ينتهي اليه القصر عند رجوعه او الى مثلي اذا كان هما جعش من نفس المطر - 00:04:11

لا فضل ان انسان يعني سافر من مطار طرابلس ويبدا القصر من مطار طرابلس وعند الرجوع اذا رجع الى مطار طرابلس ما عاش يقصر ولو رجع الى مثله الى مطار مصراتة والى غيره ايضا لا ما عادش يستطيع - 00:04:31

يقصد يعني راجع الى المكان الذي بدأ منه القصر او الى مثله اذا كان من جهة اخرى. وكذلك اذا كان في البر هذه هي يعني هذا هو الضابط امتى يبدأ قصره وامتى ينتهي منه - [00:04:51](#)

ومع ذلك ايه؟ لا اقل من اربعة برد فلا يقصر ان يحرم وتبطل في خمسة وثلاثين ميلا وصحت في اربعين الى ثمانية واربعين ولا اعادة قطعاً وان وان حرم ولا اعادة قطعاً وان حرم - [00:05:09](#)

وتصح فيما بينهما على المعتمد ولا اعادة وقيل يعيد. مم في الوقت يعني القيد هو ان تكون مسافة ثمانية واربعين ميلا اذا كان اقل منها بقليل ما قارب الشيء يعطى حكمه - [00:05:33](#)

فيصح القصر ولا اثم وان كان الفرق كثير القصر الصحيح مع الائم وآ اذا كان يعني المسافة اقل من ذلك بكثير فيحرم القصر ولا يصح وهذا قسم المسافة قال من بين الاربعين والثمانية واربعين - [00:06:00](#)

يعني ان قصر في الصلاة صحيحة قطعاً واقل من الاربعين ما بين الستة وتلاتين والاربعين فيحرم القصر يصح على الارجح وما دون ذلك ما دون الستة والتلاتين فالصلاة لا تصح باطلة - [00:06:31](#)

يعني مسائل مقسمة المسافة الى عدة اقسام ما بين الخمسة واربعين والثمانية واربعين لا حرج والظاهر انه لا اثم والصلاة صحيحة. ومن بين الاربعين الى ثمانية واربعين في الاربعين يعني الصلاة صحيحة قطعاً - [00:06:57](#)

ولكن آ هناك نهى وما بين الستة والتلاتين الى الاربعين والصحيح انها تصح الصلاة خلاف فيها خلاف واقيلاً تبطل ولكن صاحبها اثم وما دون الستة وتلاتين ولا تكون باطلا - [00:07:20](#)

عيد العبارات وتبطل في خمسة وثلاثين ميلا وصحت في اربعين الى ثمانية واربعين ولا اعادة قطعاً وان حرم وتصح فيما بينهما على المعتمد. وان حرماً. لا اعادة وان حرماً من بين الاربعين وثمانية واربعين لا اعادة وتصح قطعاً ولا اعادة وان حرماً - [00:07:42](#)

اه بعد ذلك؟ وتصح فيما بينهما على المعتمد ولا اعادة ما بين اه نعم اه طيب وقيل يعيد في الوقت وانما صرح بقوله لا اقل وان فهم مما تقدم يعني ما ما بين الستة وتلاتين يعيدوا في الوقت - [00:08:11](#)

الصحيح انها تصح هذا ما بين الستة وتلاتين والاربعين اما بين الاربعين والثمانية واربعين تصح قطعاً مع الحرمان وبين الستة وتلاتين والاربعين تصح على الاصح ان الصلاة صحيحة وايضاً مع الائم - [00:08:38](#)

وقيل يعيدها في الوقت من قصر ما بين الستة والتلاتين والاربعين. ومن قصر دون ذلك من اه تلاتين لخمسة وتلاتين فهذا صلاته باطلة يعيده ابدأ وانما صرح بقوله لا اقل - [00:09:01](#)

وان فهم مما تقدم ليرتب عليه قوله الا كمكي ومنوي ومزدلفي ومحسبي ومحسبي فانه يسن له القصر في خروجه من محله لعرفة للحج وفي رجوعه لبلده حيث بقي عليه عمل من النسك بغيرها - [00:09:19](#)

والا اثم حال رجوعه كمنوي رادع من مكة بعد الافاضة لمن راني القصر فيما دون هذه المسافة لا يجوز وفصله بعضه يعني القصر هي صلاة صحيحة عملتهم وبعضه القصر فيه - [00:09:50](#)

طلباتها يجب ان تعاد وبعضه تعاد في الوقت واستثنى من ذلك لان لا اقل من هذا الا في التنقل بين المناسك في الحج. بين مواضع النسك بين مزدلفة وعرفة ومنى ومكة - [00:10:16](#)

المسافة بين هذه المشاعر هي ليست مسافة قصر وانما سافات قريباً فيباح فيها قصر الصلاة مع قرب المسافة قال للسنة لان الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قصر الصلاة - [00:10:38](#)

في تنقله في هذه الاماكن قصر الصلاة في مكة عندما وصل مكة قصر الصلاة وكذلك عمر قصر الصلاة وبعد ان قصر قال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم سفر - [00:11:01](#)

هذا ثابت عن عمر رضي الله عنه باسناد صحيح وآ مرفوع النبي صلى الله عليه وسلم من حيث عمران ابن حصين. اخرج ابو داود وهو ضعيف يعني رفعه للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:19](#)

ضعيف ولكن اسناده الى عمر صحيح في الموطأ وفي غيره في مكة ايام الحج قصر الصلاة وكذلك ورد انه قصر الصلاة في منى

فصل عمر الصلاة في منى وعثمان اتم الصلاة في منى لمصلحة ذلك يعني ذكروا له السنة وكذا - [00:11:34](#)

وقال يعني معتذرا عن اتمامه انه حدث هذا العام طعام فخفت ان يستنوا ان قدم الى الحج عندما حج بهم عثمان رضي الله عنه كثير من الاعراب من البادية الذين لا لم يتعلموا ولم يعرفوا الشعائر ولم يعرفوا الدين - [00:12:01](#)

يعني احكام الشريعة لم تتمكن من قلوبهم فخاف انه يصلى بهم ركعتين قال خفت ان يستنوا يرجعوا الى الاعراب والى بلادهم ويقول الصلاة اصبحت ركعتين لان احنا صليناها مع الخليفة ركعتين - [00:12:23](#)

هذا من باب يعني النظر الى مالات الامور دافع الضرر الذي ربما يحصل بسبب قد يكون مشروع من باب سد الذرائع فاتم الصلاة ولكن سائل الخلفاء كانوا يقصدون الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة - [00:12:47](#)

في عرفة وفي مزدلفة وفي منى والمسافة بينها ليست مسافة قصر وذلك يقولون القصر هنا للسنة وليس للمسافة ولكن يقصر في كل بلد واذا انتقل منها الى بلد آآ اخرى - [00:13:06](#)

وان يودني ايضا يقسو اذا كان ما زال عنده ارتباط البلد الذي خرج منها مكان اخر من مشاعر ما زال مرتبط قال مثل من خرج من منى لطواف الافاضة فانه يقصر حتى عندما يكون في مكة - [00:13:25](#)

لان ما زال عنده ارتباط برمي الجمار لكن لو خرج من منى ومن المحصب الى مكة وقد اه انتهى من جميع افعال الحج مع ذلك خلاص اذا كان هو ناوي مكان للبقاء في مكة لمدة اربعة ايام وقطع اقامة. فلا بد ان يتم الصلاة لان اقامته في مكة في هذه الحالة - [00:13:46](#)

ليست مرتبطة افعال اخرى في المشاعر بحيث انه آآ يعني يكون هو على تنقل بين لانه انتهى ما عاش عنده مرتبط باي عمل اخر لا في منى ولا في مزدلفة ولا في عرفة - [00:14:12](#)

فهكذا كل من ينتقل من مشعل الى مشعر اذا كان ما زال عنده رجوع وانتقاء الى مرجع اخر فانه يقصر في المكان الذي انتقل اليه لكن اذا ما عاش فيه المكان اللي انتقل اليه ما عاش عنده ارتباط باي عمل في مشى اخ من المشاعر وكان هذا اخر عمله وهذا اخر - [00:14:28](#)

مرحلة وهذا اخر مكان يصل اليه بعد ذلك يجب ان يطبق عليه ان يطبق عليه الحكم يعني المسافة وحكم نية الاقامة وعدمها علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيت - [00:14:46](#)

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيل ولم يعلم من كلامه حكم حكما العرفي العرفي من عرفة حكم بحكمه العرفي. حكم العرفي لقوله في خروجه في خروجه لعرفة والمعتمد انه - [00:15:09](#)

المكي فيقصر في خروجه منها للنسك من افاضة وغيرها ويتم بها ثم ثم سن القصر لمن ذكر مع قصر المسافة للسنة ايها قصر المسافة يعني هنا لم ينظر فيها المسافة من خرج الى عرفة والا مزدلفة والا الى منى - [00:15:40](#)

والنتقل هذا هو كل المشاعر اي مكان يوجد فيه آآ اه ولد فيه للنسك ليقوم بعبادة مشروعة في ذلك المكان وفي ذلك الوقت فانه يسن له القصر من اجل ذلك المكان ومن اجل ذلك المشعر - [00:16:07](#)

لا من اجل المسافة. فالمسافة ليست هي مسافة قصر ولكن لابد ان يكون مرتبطا باعمال النسك اما اذا كان هو موجود في مكان من هذه الامكنة مزدلفة ولا منى والا عرفة - [00:16:30](#)

وليس وقت نسك الوقت اللي هو موجود فيه في عرفة ليس وقت يوم التاسع. ليس وقت نسك والوقت الموجود هو فيه في منى ليس هو يوم الثامن ولا يوم العاشر والحادي عشر الثاني عشر - [00:16:50](#)

ذهب الى منى في يوم اخر او ذهب الى عرفة ايضا في غير اليوم التاسع هذا لا يقصد لا بد ان يكون لان القصر هو مرتبط بالنسك بهذه المشاعر الاماكن هذه وبنسك الذي يفعله فيها - [00:17:10](#)

لو طردنا من انسان يعني اه اول ما وصل الى مكة في اول ذي الحجة قال بنمشي نعمل زيارة نطلع على اماكن المشاعر هذي المزدلفة وعلى منى وعلى عرفة وذهب الي في يوم ثاني ذي الحجة وهي ثالث ذي الحجة - [00:17:29](#)

فليباح له ان يقصر الصلاة فيها مسافة قصر من مكة لهذه الاماكن فلا يقصر فكذلك ما يفعله الناس احيانا يذهبون وينتقلون الى عرفة في اليوم الثامن اليوم الثامن ليس ما كان اه نسك في عرفة ما كان نسك يبدأ - [00:17:46](#)

في يوم التاسع اليوم التاسع وليلة العاشر يقضي الصلاة في ذلك الوقت اما قبله فليس الوقت وقت نسك ولا اه عبادة في عرفة في ذلك اليوم قبل يوم التاسع فينبغي ان يصلي الصلاة كاملة لا يصلحها قصرا - [00:18:06](#)

اه يوم الثامن اه النسك هو يكون في منى لو ذهب خرج من مكة يوم التروية يوم الثامن الى منى اه انه يقصر الصلاة يعني هذه السنة اه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:24](#)

خرج من مكة بعد صلاة الصبح اه يوم التروية ونزل بمنى وصلى فيها اه قصرا الظهر والعصر فمع ذلك بعد وبات في منى وفي يوم التاسع بعد صلاة الصبح انتقل - [00:18:39](#)

الى عرفة ووجود الحاج في المكان المشعل الذي عنده فيه نسك هذا هو الذي يبيح له القصر ام وجوده فيه في غير تلك الاوقات خدمات لاي زيارة في اي سياحة - [00:19:04](#)

مثل لو كان الانسان يسافر الان ذهب يريد ان يعني يتجول في بعض الاماكن المشاعر يطالع عليها يقول لان ما فيش زحمة نبي نشوف منى كيفية ونشوف عرفة كيف هي ومزدلفة - [00:19:19](#)

لو سافر الانسان في هذا الوقت الان الى مزدلفة وعرفه وغير ذلك فانه لا يقصر الصلاة اذا كان ما عندهاش مش على سفر يعني مش اذا كان قطع اقامته فما يستطيعش ان - [00:19:33](#)

يقصر فيها يعني للسنة كما هو الحال في اه القصر ايام المشاعر ولا والسنة ان والسنة ان كل من هو اه متنقل بين المشاعر انه يقصر في الطريق وداخل هذه المشاعر - [00:19:46](#)

الا اهل ذلك المكان فانهم لا يقصرون فيه فاهل مكة لا يقصرون في مكة اذا جاؤوا الى مكة اضاف الافضل لا يقصرون في مكة كما قال عمر رضي الله عنه اتموا صلاتكم فان يا اهل مكة اتموا صلاتكم - [00:20:09](#)

وكذلك مكان من اهل الميناء لا يقصد في منى ومن كان في اهل المزدلفة لا يقصد في مزدلفة وهكذا ولا يقصر راجع بعد انفصاله عن محله سواء كان وطن او محل اقامة - [00:20:26](#)

بدونها اي دون وطن او محل اقامة وطن او محل اقامة الفرق بين الوطن ومحل اقامة محل ليقامة هو محل السكنى ليقطعوا مسافة بعد اربعة ايام يسكن في مكان آآ مدة طويلة اكثر من اربعة ايام - [00:20:43](#)

هذا يسمى محل اقامة ناوي يسكن فيه ناوي يسكن في ذلك المكان او وطن يعني هو الاستقرار في مكان بنية الدوام والاستمرار لا ينتقل متى انسان مسافر لعمل في مدينة من المدن - [00:21:03](#)

هذا يسمى مقيم فيها لان بنهاية عملي سيرجع الى بلدي ووطني ووطنه وبلده الاصيلي هو بلده الاصيلي الذي يقيم فيها على الدوام فمن كان مثلا هو من اهل اه منطقة مناطق من الزاوية ولا من غريان ولا من - [00:21:23](#)

اه سبها وعند عمل في طرابلس فهو مقيم في طرابلس من اجل العمل ولكن وطنه هو سبأ فاذا اكمل عمله وانتهى انتدابه وكذا فانه يرجع الى وطنه. فالوطن والمكان الذي يعيش فيه الانسان ينوي فيه - [00:21:43](#)

الاقامة الدائمة على الدوام وآآ هذا هو وسط الاقامة او وطن او متوطن متوطن او مقيم. هذا الفرق بين المتوطن والمقيم مقيم يسكن اه بنية تقطع السفر وغير محددة شهرين ثلاثة اربعة لكن ليس بنية - [00:22:03](#)

اه الدوام والاستمرار اقامة مؤبدة في ذلك المكان وهنا قال ايه اه لدونها اي دون اي دون اي دون المسافة لان الرجوع يعتبر سفرا بنفسه هذا ان رجع تاركا للسفر - [00:22:24](#)

وصلاته قبل الركوع صحيحة بل ولو رجع قبل الرجوع وصلاته قبل الرجوع وصلاته قبل الرجوع صحيحة بل ولو رجع لشيء نسيه ويعود لسفره ولا يقصر ويعود لسفره يعني اذا كان انسان ترك المكان اللي هو مقيم فيه - [00:22:45](#)

ورجاء لشيء يريد ما نسي شيء ياخذه ولا كذا فانه لا يقصر بهذا الرجوع والا اذا كان ترك المكان ناويا مكان اخر على مسافة القصر ولا

تقطعه يعني آآ مكان لا يقطعه - 00:23:16

ما يقطع الإقامة متى ان يخرج من من مكان هو يريد مكان بعد ما بدأ سفره وصل الى مدينة من المدن ومع ذلك رجع لياخذ حاجة نسي فاللي قصر في الماضي هذا صحيح لانه - 00:23:43

مسافة اربعة برد وقد قطعها لكن عند رجوعه لياخذ حاجة وليرجع المكان الاخر هذا ما يسمى سفر فما ينبغي عله ان يقصر ماشي ايش قال بعدين ولا يقصر عادل عن طريق قط - 00:24:06

اه عن طريق عن طريق قصر دون مسافة قصر الى طويل فيه الى طويل فيه المسافة بلا عذر ولا يقصر عادل عن طريق قصر دون مسافة قصر الى طويل فيه المسافة بلا عذر - 00:24:28

يعني واحد عنده بينه وبين الهدف اللي يريده البلد الذي يريد ان يسافر اليها لها طريقان طريق هو اربعة برد وطريق اخر ثلاثة برد فترك المساف الطريق اللي هي ثلاث برد - 00:24:50

وهي ثمانون كيلومتر فما فوق وشركة اه ترك الطريق لثلاث برد اللي هي خمسين كيلو متر تقريبا غير مسافة قصر وسلك الطريق الاخرى التي هي اربعة برد فهل يجوز له ان يقصر في هذه الحالة يقول المسافة بتاعي اتوفت فيها الشروط او لا يجوز - 00:25:12 قال لا يجوز لانه في هذه الحالة اه اختار لنفسه الطريق الطويل وهذا يتنافى مع الحكمة التي من اجلها شرع القصر للتخفيف والقصد شرع للتخفيف وهو اراد التشديد على نفسه - 00:25:38

ولذلك لا يحق له ان يتمتع بهذه الرخصة ولا يحق له ان يقصر الصلاة وسلوك الطريق الطويل مع اتاحة الطريق القصير هذا ليس فيه شيء من العبادة ولا شيء من الاجر - 00:25:59

مثل من يترك طريق قصير الى المسجد ويسلك طريق طويل يقول يعني بنكثر الفضاء هذا غير مشروع لان المشقة في ذاتها غير مقصودة لا يجب للمسلم ان يقصد المشقة - 00:26:18

المشقة اذا اتت يعني من خلال العمل فهذا صحيح يضاعف بسببها الاجر يعني الإنسان يستطيع ان يتوضأ بالماء الساخن توضأ بالماء البارد واذا كان ترك الماء ساخن الماء البارد من اجل يعني - 00:26:31

يكتل الاجر هذا ليس هو محله. ليس هذا محل الاجر لانه ورد المشقة الى نفسه والمشقة لا تكون مقصودة لكن لو كان واحد ما عندهاش الماء الساخن ويتوضأ بالماء البارد فاجره اكر - 00:26:53

اكثر من ممن يتوضأ بالماء الساخن ليتيح له الماء الساخن يعني شخصان واحد اتيح له الماء الساخن ان يتوضأ به والاخر لم يتاح له وتوضأ بالماء البارد ثم توضح بالماء البارد آآ اجره اكثر لا شك في ذلك لان هذا هو الوضوء على السابرات - 00:27:08

وكذلك واحد بيته ابعد من الاخر في المسجد ويتحمل المشقة فهذا اجره اكثر لكن هو عنده طريقان طريق قصير وطريق طويل ويختار الطريق الطويل من اجل المشقة هذه المشقة يقال له - 00:27:26

لا اجر فيها لانه غير مقصودة. لا ينبغي للانسان ان يقصد ان يشق عن نفسه ولاجل ذلك من اختار الطريق الطويل عنده طريق قصير ولا يصح ولا يباح له القصر لاختياره المشقة آآ من عند نفسه - 00:27:42

بلا عذر بل لمجرد قصد القصر او لا بمجرد قصد القصر او لا قصد له فان عدل لعذر او لامر ولو مباحا فيما يظهر قصرا اذا كان عنده مقصد يعني من خلال - 00:28:01

طريق الطويل فيه مصلحة ولو هي مباحة وهذا لا حرج عليه لانه لم يختار المشقة وانما عند ناس بيقابلهم ولا يمر عليهم ولا بيزورهم ولا يشتري شيء في الطريق ولا كذا لا يجده في الطريق الاخر - 00:28:23

ما دام عندها غرض ما دام عندها غرض فحتى لو اختار الطويل القصير الطويل مع وجوده الطويل القصير فانه يباح له. اما اذا كان ما عندهاش اي غرض ولا قصد لمجرد - 00:28:37

طول المسافة فقط والمشقة فهذا لا يقصر ولا هائم وهو وهو المتجرد السائح في الارض اي بلد طابت له اقام فيها ما شاء يعني نائم هذا ما عندهاش هدف يعني سواح - 00:28:49

عصاتي على ظهره وماشي يتنقل يوم ييات في طرابلس ويبات في تاجورة ما ييات في لكن ما عندهاش هدف انا لما خرجت من طرابلس انا اريد مثلا مصراتة ولا يريد زليطه ولا كذا - [00:29:12](#)

اذا كان عنده هدف يريداه ويقصده اه اكثر من مسافة القصر هذا حتى لو اقام في البدل اللي في الوسط يوم ولا يومين ويتسوح فهذا لا حرج يستطيع ان يقصر - [00:29:28](#)

لكن مادامهم الاول ما عندها شهادة بمجرد انه يمشي هكذا وخلاص قد يبقى في بلد يومين وقد يبقى فيها خمسة وقد قال سبعة وما عندهاش نهاية بيوصل اليها ولا يذهب اليه - [00:29:43](#)

هذا لا يجوز له ان يحشر ولا طالب رعي يرتع حيث وجد الكلع الا ان يعلم كل منهما قطع المسافة الشرعية قبله اي قبل المحل المقصود للهائم وللراعي اي وقد عزم عليه عند الخروج - [00:29:55](#)

ايوه اذا عزم يعني الراعي بيتبع في الكلى والمالية يوقف وما جاش يمشي اذا كان ما عندهاش هدف مكان معين هذا لا يقسم لكن لو كان يعلم انه عندما خرج يريد ان يقصد مرعى - [00:30:21](#)

يبعد اه مية كيلو متر وكذا وهو الذي يريداه ولكن قد يتعرض في الطريق الى اماكن قد يبقى فيها وقتا قصيرا. فهذا لا حرج له ان يقصر ما دام عازب من لول على قطع المسافة من اول ما انتقل واول ما خرج - [00:30:38](#)

ما دام اعز على قطع المسافة حتى ولو كان هائم ولا طالب كلى ولا طالب يعني مرات يبقى هو يبحث عن شئ ضايع وان ضيعت لها سيارة وضع لها حيوان ولا كذا - [00:30:57](#)

فهو يبحث عن اللقطاء فاذا كان هو مجرد انه يتنقل من مكان الى مكان من غير هدف فهذا لا يقصر لكن لو عرف انه يعني بيذهب الى مصراتة يبيحث عن هذه اللقطة - [00:31:12](#)

ولكن في الطريق قد يمر ببعض المدن ايضا يبيحث ويسأل فيها ما دام عندها هدف من باب الامر يقصد لكن ما دام ما عندهاش هدف. ويتنقل من مكان الى مكان مجرد انه يبحث - [00:31:26](#)

فهذا لا يجوز له القصر اه ولا منفصل عن البلد ينتظر رفقة يسافر معهم الا ان يجزم بالسير دونها او بمجيئها له قبل اقامة اربعة ايام فلو عزم على السير دونها لكان بعد اربعة ايام - [00:31:38](#)

او تحقق مجيئها بعد الاربعة او شك فيه اتم يعني خرج من البساتين خرج من القرية وينتظر ينتظر الرفقة فاذا كان هو محددة نفس وقت بينتظرهم يوم ولا يومين وخلاص اذا كان يسافر يعني محدد لوقت لسفره وقتا لا يتأخر عنا - [00:32:06](#)

وكان يعلم انهم يأتون قبل واقامة اربعة ايام فهذا له ان يقصر فاذا كان ما فيش تحديد مجرد هو من خرج من اه بيوته من هذه الاراضي اللي حواليه وقريته - [00:32:36](#)

وجايب ننتظرهم يجونا جميع وهذا لا يجوز له القصر لانه الان يعني ما عادش عندها ما حدناش الهدف اللي بيخرج له وقفه وعلقه على جماعة والجماعة دول مش معلوم مش معروف انهم يأتون - [00:32:53](#)

اما اذا كان هو محدد لنفسه قال كان اجول اليوم بايعه كما يشهد مسافر وآ في هذه الحالة لذا اذا ينتظرهم يوم ولا يومين ولا ثلاثة له ان يقصد لان ما يقطعش حكم القصر بتاعي الى نيته اربعة ايام - [00:33:09](#)

واذا كان عارف انهم ما يجوش الا بعد اربعة ايام ولا هو انوي اربعة ايام فانه لا يقصر حتى آ يأتونه. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل هؤلاء هم عقل يبيت - [00:33:25](#)

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبي وقطعه اي القصر احد امور خمسة اولها دخول بلده الرادع هو اليها سواء كانت وطنه ام لا وان لم ينوي اقامة اربعة ايام ان دخل اختيارا - [00:33:44](#)

بل وان دخل مغلوبا اولها الا اياه اه ما فيش الا او موعد دخول بلده اولها دخول بلده الرادع هو اليها سواء كانت وطنه ام لا وان لم ينوي اقامة اربعة ايام - [00:34:14](#)

ان دخل اختيارا بل وان دخل مغلوبا بريخ من بحر بخلاف رده بغاصب فلا قطع لامكان الخلاص منه بخلاف الريخ فليتأمل يعني ادي

اول الاشياء اللي تقطر تقطع حكم السفر - 00:34:41

رجوعه الى بلده يعني بعد ما وصل مسافة معينة ويقصر الصلاة والمسافة فيها قصر ولكن بعدين في الطريق هو رجع الى بلدي سواء كان البلد هذا هي بلد سكناها ووطنه الاصلي - 00:35:07

فانه اذا رجع الى بلده ودخل فلا يعني يقصر ينتهي حكم القصر والرجوع سواء كان اختيارا او كان مضطرا اليه يعني بدل ما هو يمشي في اتجاه شرقت مشى في اتجاه الغرب - 00:35:28

اذا كان اختيارا هذا وضح وحتى يعني دخل بلده ورجع الى بلده او كان اضطرارا اخذته قافلة ولا عصابة ولا كذا واكرهته على اخذوه الى المكان اللي فيه بلدي او كان في البحر الرياح - 00:35:47

او التوجيه الاجباري في السفر يعني قال اذا كان رجع باختيار او رجع بشيء اخر توجيه اجباري او ربح او كذا فانه يقطع حكم بالسفر لكن قال الغاصب ولا القافلة ولا قطاع الطرق اذا اخذوه - 00:36:08

ودخل دخلوا به ورجعوا به الى بلده فهذا لا يقطع قال لان هذا يعني لا يتحتم وربما يستطيع ان يفلت منهم وهذا ربما الان فرصة فرصة ان الريح تواتيه وان التوجيه الاجباري يتخلص منا - 00:36:30

هي اقرب واسهل من آآ يعني انفكاكه من العصابات وكذا والتفريق هو تفريق يعني هكذا النظر اليك آآ يعني ختم بقوله تأمل فالموضوع يعني قد لا يكون قد يكون بالعكس يعني - 00:36:52

التوجيه اللي وجه به اه رجوع الرجوع الى البلد بالريح يقضى حكم السفر وبالغصب لا يقضى حكم السفر لان الغاصب يكون الانفلات منا ربما العكس العكس قد يكون هو الصحيح - 00:37:11

ولذلك ختموا بقرية تأمل الغرض ان من مسألة ان من رجع الى بلدي باي صورة من الصور اه ينقطع حكم السفر لان الرجوع الى بلده ومظنة الإقامة والاستقرار والراحة من السفر - 00:37:27

الا متوطن كمكة من البلاد يعني مقيما بها إقامة تقطع حكم السفر كالمجاورين من اهل الافاق بمكة ولو قال الا مقيما ببلد كان اوضح يا رب رفض سكناها وخرج منها - 00:37:45

للتوطن بغيرها على مسافة القصر ورجع لها بعد سير المسافة او دونها ناويا السفر فيقصر في اقامته بها إقامة غير قاطعة ومثل نية السفر علو الذهن فالمدار على عدم نية الإقامة القاطعة - 00:38:13

ان يستثنى من هذا الا شخص مقيم في البلدة قال مثل مكة والى غيرها وكان مقيم فيها وبعدين خرج منها بنية عدم البقاء فيها ما عاش عندني ان يبقى فيها - 00:38:40

ثم بعد ذلك اضطر الى الرجوع اليها لامر من الامور فانه اذا رجع اليها ما دام هو رافض سكناها يعني البلدة هادي اللي كان فيها لما خرج منها وهو رافض سكناها - 00:39:00

وخرج منها مسافة قصر ناوي مسافة القصر فيقصر الصلاة قال لو رجع اليها ايضا يستمر في قصر الصلاة ما دام هو لما خرج منها كان رافض السكنة فيها عن التأبيد يعني لا يريدنا - 00:39:16

ولو راجع اليها في هذه الحالة بصورة من الصور سواء كان اختيارا ولا بريح ولا بغير ذلك فله ان يقصر ما لم ينوي إقامة اربعة ايام بها هذا مستثنى من قوله الا من رجع الى بلده - 00:39:35

هذه بلد كان مقيم فيها تسمى بلد إقامة لي لكن لما خرج منها رفض سكناها مود الرجوع اليها كالرجوع الى اي بلد اخر لا صلة له به فيستطيع ان يقصر - 00:39:52

ومثل الذي يخرج من مكة الى مكان مسافة قصر ويرجع الى مكة بعد ما رفض سكناه فانه يستطيع ان يقصر بمكة الا ان ينوي إقامة اربعة ايام تانيها اشار له بقوله - 00:40:05

وقطعه ايضا دخول وطنه المار عليه بان كان بمحل غير وطنه وسافر منه الى بلد اخر ووطنه في اثناء الطريق فلما مر عليه دخله فانه يتم ولو لم ينوي إقامة اربعة ايام - 00:40:24

وحينئذ فلا يتكرر مع قوله وقطعه دخول دخول بلده فالاول يعني راجع للمكان اللي هو كان فيه ورافض سكنى وقالوا هذا ما يقطعش حكم الصفا الا اذا نوى الاقامة ثم ذكر - [00:40:50](#)

المانع الاخر الذي يقطع حكم السفر دخول وطنه يعني عند البلد هو وطنه الذي يقيم فيه على التأبيد بنية الاقامة الدائمة وخرج مثلا اه شخص اقامته الدائمة ووطنه وكذا هي في طرابلس - [00:41:19](#)

وخرج من منطقة المدن الغربية من زوارة ومنصف كذا وآآ يقصد المنطقة الشرقية فانه عندما ان يصل الى طرابلس هذا يعد هذا وطن وهذا مكان استيطان وهذه المدينة التي يستوطن بها - [00:41:45](#)

واذا دخلها فلا يحل له القصر مع انه ما زال يعني غاية سفري ما زالت قدام ما زال بيمشي لا مدن لا يمشي لا زليط ولا مصراتة ولا كلما سافات قصر هادي - [00:42:07](#)

والى الجهة الشرقية لكن عندما دخل طرابلس من اول يوم يجب عليه ان يتم الصلاة لانه دخل وطنه ومكان استقراره حتى هو كان ايه؟ ما زال امامها سفر قصر لا يشترط ان ينوي فيه اقام هذا المكان وطرابلس لا يستطيع ان ينوي في الاقامة. مجرد ما ما يدخله - [00:42:22](#)

انقطع حكم سفره ثالثها قوله او دخول مكان زوجة دخل بها فقط قيد في دخل اذا ما به ترية او ام ولد ايش ايش دخل اه دخل او دخول مكان زوجة دخل بها فقط - [00:42:47](#)

قيد في دخل اذا ما به قيد قيد. اه قيد قيد قيد في ده. هم قيد في دخل اذا ما به سرية سرية او ام ولد ذرية سورية او ام سورية اللي هي الجارية - [00:43:16](#)

اه او ام ولد يعني اذا كان انسان زي ما ضربنا مثال في المثال السابق من المنطقة الغربية متجه الى المنطقة الشرقية من الجميلة ومن زوارة ومن كذا. وفي طرابلس - [00:43:37](#)

اه عند زوجة دخل بها يعني مش مجرد انعقد عليها فقط ولم يدخل عند زوجته في طرابلس وعندها سرية يعني جارية وامة فمجرد ما يدخل البلد اللي هو عندها فيها الزوجة التي دخل بها هو السرية - [00:43:54](#)

ودخوله يقطع حكم صرحته ولو لم تكن طرابلسي محل وطني حتى لم تكن هي يعني وطن او وطنه مكان اخر المنطقة الشرقية مثلا هو مستوطن في المنطقة الشرقية وانتقل من جميل يريد المنطقة الشرقية له من مكان المستوطن به - [00:44:13](#)

ودخل طرابلس وعند في طرابلس زوجة دخل بها او سرية فبمجرد دخول طرابلس يقطع حكم السفر وينبغي ينبغي له ان يتم الصلاة ولا يعني يفطر ان كان صائما وهكذا بعد ان يخرج منها يستمر في قصر الصلاة - [00:44:34](#)

او ام ولد كذلك ويحتمل انه قيد في زوجة ايضا قيد قيد قيد في قيد مم. انه قيد في زوجة ايضا يحترز به عن الاقارب كام او اب وانما كان مكان الزوجة قاطعا لانه في حكم الوطن - [00:44:54](#)

وان كان دخوله بريح غالية ملك يعني اه قيد ايضا في الزوجة يعني اه دخول مكان فيه زوجة ليس حد احد اخر من اقاربه اما قيد في قوله دخل بها - [00:45:19](#)

او قيد في الزوجة اساسا يعني اذا دخل مكانا فيه اه زوجة دخل بها ودخل مكانا فيه زوجة ومعروف ان الزوجة اللي هي آآ لتمنع الوقائع حكم السفر الذي دخل بها ويكون قوله - [00:45:44](#)

اه زوجة اه الاحتراز من قرابة اخرين عند ابوه وامه في المكان هذا فما يقطعش حكم السفر. يعني هو وطنه بنغازي ومنتقل من من المنطقة الغربية من الجبيل وسط طرابلس وطرابلس فيها امه في ابوه وفيها قرابة له اخوته وكذا - [00:46:03](#)

قال لي اخويا طرابلس يقطع حكم السفر قال لا يقطع حكم السفر اللي يقطع حكم السفر هو وجود زوجة لا قرابة اخرين وجود زوجة او سرية ورابعها نية دخوله وطنه او مكان زوجته الذي في اثناء طريقه - [00:46:27](#)

وليس بينه اي بين البلد الذي سافر منه وبينه اي بين المحل المنوي دخوله المسافة الشرعية كمن كان مقيما بمكة ووطنه او مكان زوجته الجعرانة مثلا وسافر من مكة للمدينة ونواحين خروجه ان يدخل الجعرانة - [00:46:51](#)

فانه يتم فيها بين مكة والجعرانة لانه اقل من من المسافة وان لم ينوي اقامة اربعة ايام بها ثم اذا خرج اعتبر باقي سفره اعتبر باقي سفى باقي سفره سفره - [00:47:18](#)

اعتبر باقي سفره فان كان اربعة برد قصرا والا اتم ايضا فان كان بين محل النية والمكان المسافة قصر واعتبر باقي سفره ايضا فالاقسام اربعة وقولنا هو مثل مثلنا منتقل من مكة - [00:47:42](#)

وبيصادفوا في طريقه بلد فيه زوجته وضرب اللي هو بالجعرانة او الجعرانة تكوني اما جعرانة تضبط بسورة ولي عرانا فهو آآ انتقل من مكة بين مكة وبين الجعرانة مسافة اقل من مسافة القصر - [00:48:14](#)

او اذا كان منتقل من من مكة وبمر بالجعرانة وبعد جرة يعني ما زال عندما شافت قصر اخرى فاذا دخل الجاران ما ينبغيش ما دامه ناوي يدخل جعران ما ينبغيش ان يقصر - [00:48:40](#)

ما بين مكة الجعرانة لانها المسافة دون مسافة قصر وما يسماش هو اه قد انشأ ما سافر اربعة برد يبيح له القصر لانه بان يجرانا وبين مكة مسافة غير مسافة قصر وفي - [00:48:58](#)

جعرانة ما يقصرش اذا هو يستطيع ان يقصر حتى في المسافة اللي بينهما لكن لو كان بالمكان اللي انتقل منه والمكان اللي فيه زوجته مسافة قصر له ان يقصر في الطريق هذه - [00:49:18](#)

واذا دخل جعران اه يتوقف جارنا برد يعني في منزلتها لكنها على مسافة القصر يعني ما قبلها ما دام هو مسافة قصر يقصر وفي الجعرانة لا يقصر ثم بعد ذلك ما بقي له بعد جيرانا وبعد هذه البلدة اللي فيها زوجته اذا كان المسافة اللي بقيت له - [00:49:33](#)

مسافة قصر ايضا يقصر يعني بين المكان اللي فيه زوجته وبين الهدف الذي يريد ان يريده كان في مسافة قصر يقصر اذا خرج من المكان اللي فيه زوجته واذا كان المكان هو اقل مسافة القصر خلاص يبقى ذلك بعد ذلك لا يقصر - [00:49:57](#)

فالاقسام اربعة وقولنا اي بين الاقسام اربعة لاني بين مكان اللي طلع منا والمكان اللي فيه زوجته اما ان يكون مسافة قصر او ليس مسافة قصر هذول صورتين فكان مسافة قصر يقصر اذا كان دون مسافة قصر لا يقصر - [00:50:16](#)

وكذلك المكان اللي بين المكان اللي فيه زوجته والمكان الهدف اللي هو يصل اليه لا يخلو من يكون مسافة قصر ولا يكون مسافة قصر وحتى وايضا اذا كان القصر فاذا كان من المكان اللي خرج منه - [00:50:36](#)

الى المكان اللي هو هدف كان يقصر في المسافتين من مكان لي خرج منه والمكان لبعد المكان لي فيه زوجته واذا كان المكان اللي خرج منا ماشي ما فيش مسافة قصر وبين المكان اللي فيه زوجته. فانه لا يقصر - [00:50:51](#)

ومع ذلك من مكان اللي فيه زوجته المكان اللي هو هدف له بمسافة قصر يقصر وما في شي مع مسافة قصر لا يقصر المسألة يعني كل ما بين مرحلة ومرحلة ينظر هدية تكون مسافة قصر غير مسافة قصر - [00:51:07](#)

احسن الله اليكم وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خيرا والحمد لله اولاً واخراً وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني - [00:51:25](#)

بالعلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل اماؤ لهم عقل يبني بالعلم طريقا - [00:51:48](#)